



التاريخ: 10 مارس 2025 م

تقرير المخالفات والجزاءات الصادرة عن الجهات الرقابية المختصة

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

صدر قرار مجلس تأديب رقم (2023 / 72) - (2023 / 67) هيئة، بتوقيع عقوبة جزاء مالي قدره ألف د.ك على كل من رئيس ونائب وبعض أعضاء السادة مجلس إدارة الشركة لمخالفتهم حكم المادة 1-3 والبند 1 من الماده 3-7 من الكتاب الخامس عشر (حكومة الشركات) لعدم اعتماد دليل السياسات والإجراءات الخاص بقسم المحاسبة من مجلس إدارة الشركة والذي تم فيه إضافة جزئية تخص الاستثمار في الشركات الزميلة.

نوفار رحمة

رئيس مجلس الإدارة